

الدرس الرابع من الأصول والقواعد في التفسير لفضيلة الشيخ

وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم الحمد لله حمد الشاكرين والشكر لله وشكر المعترفين
المقصرين. وشهاده ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولـ ولي الصالحين - 00:00:15

واشهد ان محمدا عبده ورسوله الصادق الامين صلـى الله عليه وعلـى الله واصحـابـه الطـاهـرـين وـمـنـ تـبـعـهـمـ باـحـسـانـ الـىـ يـوـمـ
الـدـيـنـ اـمـاـ بـعـدـ. نـوـاـصـلـ اـنـ شـاءـ اللـهـ سـرـدـ الـقـوـاـعـدـ مـعـ شـيـءـ مـنـ شـرـحـهـ - 00:01:02

نـبـأـ فـيـ ايـ رـقـمـ؟ القـاـعـدـةـ الرـاـبـعـةـ وـالـعـشـرـونـ اـسـرـائـيلـيـاتـ تـرـوـيـ وـلـاـ حـرـجـ مـاـ لـمـ تـكـنـ مـخـالـفـةـ لـلـمـعـهـودـ لـلـثـابـتـ فـيـ شـرـعـنـاـ اـسـرـائـيلـيـاتـ
تـرـوـيـ وـلـاـ حـرـجـ. مـاـ لـمـ تـكـنـ مـخـالـفـةـ لـلـمـعـهـودـ مـنـ شـرـيعـتـنـاـ - 00:01:16

انـ قـلـتـ مـاـ مـعـنـىـ اـسـرـائـيلـيـاتـ؟ اوـ اـعـيـدـ نـصـ القـاـعـدـةـ اـعـيـدـ اـسـرـائـيلـيـاتـ تـرـوـيـ وـلـاـ حـرـجـ مـاـ لـمـ تـكـنـ مـخـالـفـةـ لـلـثـابـتـ اوـ لـلـمـعـهـودـ منـ
انـ قـلـتـ مـاـ مـعـنـىـ اـسـرـائـيلـيـاتـ؟ فـاـقـوـلـ هـيـ الـمـرـوـيـاتـ عـنـ بـنـيـ اـسـرـائـيلـ مـاـ كـانـ فـيـ الـعـهـودـ الـقـدـيمـةـ. فـيـ عـهـدـ مـوـسـىـ وـفـيـ عـهـدـ عـيـسـىـ
وـفـيـ - 00:01:44

الـعـهـودـ السـابـقـةـ فـكـلـ خـبـرـ يـنـقـلـ فـيـ الـعـهـودـ الـتـيـ قـبـلـ هـذـهـ الـأـمـةـ مـنـ لـدـنـ عـيـسـىـ وـمـوـسـىـ وـأـبـرـاهـيـمـ وـمـنـ قـبـلـهـمـ كـلـهـاـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ الـعـلـمـاءـ
رـحـمـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ اـسـرـائـيلـيـاتـ فـاـنـ قـلـتـ وـهـلـ ثـمـةـ اـسـرـائـيلـيـاتـ فـيـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ؟ فـاـقـوـلـ نـعـمـ هـنـاكـ اـسـرـائـيلـيـاتـ كـثـيرـةـ فـيـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ
- 00:02:13

فـيـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ يـجـدـ كـمـ هـائـلـاـ مـنـ هـذـهـ اـسـرـائـيلـيـاتـ. فـاـنـ قـلـتـ وـمـاـ سـبـبـ دـخـولـ اـسـرـائـيلـيـاتـ فـيـ التـفـسـيـرـ مـاـ سـبـبـ دـخـولـ
اـسـرـائـيلـيـاتـ فـيـ التـفـسـيـرـ؟ فـاـقـوـلـ لـهـ جـمـلـ مـنـ الـاسـبـابـ اـبـرـزـهـ سـبـبـانـ - 00:02:42

الـسـبـبـ الـاـوـلـ بـسـبـبـ دـخـولـ كـثـيرـ مـنـ يـهـوـدـ فـيـ دـيـنـ اـلـاسـلـامـ فـقـدـ دـخـلـ جـمـلـةـ مـنـ اـحـبـارـ يـهـوـدـ وـعـلـمـاءـ يـهـوـدـ فـيـ دـيـنـ اـلـاسـلـامـ وـفـيـ
صـدـورـهـمـ حـمـلـ مـنـ هـذـهـ الـاـخـبـارـ الـتـيـ قـرـأـهـاـ فـيـ كـتـبـهـمـ. فـلـمـاـ اـسـلـمـواـ صـارـوـاـ يـفـسـرـوـنـ شـيـئـاـ مـنـ كـتـابـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ بـهـذـهـ - 00:03:02

الـاـخـبـارـ صـارـوـاـ يـفـسـرـوـنـ كـتـابـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ مـنـ هـذـهـ الـاـخـبـارـ السـبـبـ الـثـانـيـ تـلـقـفـ كـثـيرـ مـنـ الـمـفـسـرـيـنـ تـلـقـفـوـاـ بـعـضـ اـحـسـنـ تـلـقـفـ بـعـضـ
الـمـفـسـرـيـنـ لـهـذـهـ اـسـرـائـيلـيـاتـ مـنـ غـيـرـ تـمـحـيـصـ لـاـسـانـيـدـهـاـ مـنـ غـيـرـ تـمـحـيـصـ فـيـ اـسـانـيـدـهـاـ - 00:03:30

فـلـهـذـيـنـ السـبـبـيـنـ كـثـرـتـ اـسـرـائـيلـيـاتـ فـيـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ وـاعـلـمـ رـحـمـكـ اللـهـ تـعـالـىـ اـنـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ مـنـ لـدـنـ الـاـمـامـ اـبـنـ جـرـيرـ الـىـ
الـيـوـمـ لـاـ يـكـادـ يـخـلـوـ تـفـسـيـرـ مـنـهـاـ مـنـ اـسـرـائـيلـيـاتـ - 00:03:56

اـلـاـ انـ بـعـضـ الـمـفـسـرـيـنـ يـرـوـيـ هـذـهـ اـسـرـائـيلـيـاتـ وـلـاـ يـعـقـبـهـاـ بـشـيـئـاـ مـنـ مـنـ التـعـلـيـقـ وـهـذـاـ مـنـ اـخـطـرـ ماـ يـكـونـ فـيـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ لـانـ هـذـهـ
اـسـرـائـيلـيـاتـ رـبـماـ تـحـمـلـ فـيـ طـيـاتـهـاـ شـيـئـاـ مـنـ الـاـخـبـارـ مـاـ لـاـ يـلـيقـ - 00:04:13

بـمـقـامـ الـاـنـبـيـاءـ اوـ تـحـمـلـ فـيـ طـيـاتـهـاـ شـيـئـاـ مـنـ الـاـحـكـامـ الـمـخـالـفـةـ لـشـرـيـعـةـ اـلـاسـلـامـ. اوـ تـحـمـلـ فـيـ طـيـاتـهـاـ شـيـئـاـ مـنـ الـاـخـبـارـ الـتـيـ هـيـ كـاذـبـةـ فـيـ
ذـاـتـهـاـ بـيـنـمـاـ نـجـدـ طـائـفـةـ كـثـيرـةـ مـنـ الـمـفـسـرـيـنـ وـلـهـ الـحـمـدـ. وـاـنـ ذـكـرـوـاـ هـذـهـ اـسـرـائـيلـيـاتـ الاـنـهـمـ يـعـنـونـ بـتـفـنـيـدـ مـاـ وـرـدـ فـيـهـاـ مـاـ -
00:04:29

هـوـ مـخـالـفـ لـشـرـيـعـةـ مـاـ هـوـ مـخـالـفـ لـشـرـيـعـةـ اـلـاسـلـامـ بـيـنـمـاـ نـجـدـ طـائـفـةـ ثـالـثـةـ مـنـ كـتـبـ التـفـسـيـرـ لـاـ تـعـنـيـ بـنـقـلـهـاـ اـبـداـ. بـلـ يـنـصـ الـمـؤـلـفـ فـيـ
مـقـدـمـةـ تـفـسـيـرـهـ اـنـ سـيـصـيـ تـفـسـيـرـهـ مـنـ هـذـهـ اـسـرـائـيلـيـاتـ - 00:04:52

فانتم تجدون ان عندنا طرفين. ان عندنا ان عندنا في هذه المسألة ثلاثة اطراف في كتب التفسير فطرف يرمونها ولا يتعقبونها وطرف يرمونها بانتقاء ومع ذلك يتعقبونها. وطائفه قد حمو تفاسيرهم منها - [00:05:11](#)

جملة جملة وتفصيلا. وبما اننا نمر في قراءة كتب التفسير على هذه الاخبار الاخبار المسمة بالاسرائيليات فاعلم رحمك الله تعالى ان هناك سؤالا مهما وهي ما اقسام هذه الاسرائيليات من حيث القبول والرد - [00:05:32](#)

اذا قال لك سائل ما اسائل هذه الاسرائيليات من حيث القبول والرد الجواب لقد قسم العلماء رحمهم الله تعالى هذه الاسرائيليات الى ثلاثة اقسام. القسم الاول ما كان منها وهو ما علم في شريعتنا صحته. او نقول هو ما علم صحته بشريعتنا. بمعنى - [00:05:51](#) ان يروى هذا الخبر الاسرائيلي ونجد في الكتاب والسنة ما يؤيد ويصدق هذا الخبر اما في الكتاب او في السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وذلك مثلا مثل الاخبار الاسرائيلية التي تعين من خرق السفينه - [00:06:17](#)

وقتل الغلام وبني الجدار فان الاخبار الاسرائيلية تقول انه الخضر. بينما نجد حديثا في صحيح الامام البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم يبين انه الخضر. فاذا توافق هذا الخبر الاسرائيلي مع ما في شريعتنا فمثل هذه الاخبار مقبول ولا جرم - [00:06:35](#) وكذلك نجد في الاخبار الاسرائيلية قصة الثلاثة الذين اواهم المبيت الى غار فتوسلوا الى الله عز وجل باعمالهم الصالحة. فمنهم من توسل ببره بوالديه والآخر بعفته عن الزنا والوقوع في الفاحشة - [00:06:54](#)

والثالث توسل الى الله عز وجل بامانته وصدقه بينما نجد ايضا هذا الحديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث ابن عمر بنفس هذه الالفاظ وكذلك نجد في اخباربني اسرائيل قصة هذه قصة تلك المرأة البغي التي رأت كلبا يلهث - [00:07:10](#)

يكاد يقتله العطش ثم سقته فغفر الله لها. هذه موجودة في كتببني اسرائيل تروى ومع ذلك نجدها مروية في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وارضاه بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم. بل اننا نجد ان النبي - [00:07:34](#) صلى الله عليه وسلم ايضا يخبرنا ابتداء بأخبار كانت فيبني اسرائيلية اسرائيل فهي من الاسرائيليات لكنها من الاسرائيليات الثابتة في شريعتنا فمثل هذا النوع لا يتعقبه العلماء بشيء وهو حجة في الشرع - [00:07:54](#)

لا لانه من اخباربني اسرائيل لا وانما لانه ثابت في شريعتنا وصحيح سنه الى من روی عنه منبني اسرائيل. القسم الثاني من الاخبار الاسرائيلية اخبار اسرائيلية سكت عنها الشرع. سكت عنها الشرع - [00:08:11](#)

يرويها بنو اسرائيل وينقلها اخباريهود من اسلموا. ونجدتها في كتب التفسير لكن لا اسناد لها. ولا نجد ذكرها لا في القرآن ولا نجد ذكرها لها في السنة يعني لا نجد ما يؤيدتها في القرآن ولا نجد ما يؤيدتها في السنة. فهي من فهي من قبيل المسوكة عنه - [00:08:31](#) وفي نفس الوقت لا نعلم صحتها ولا نرى فيها شيئا يوجب بطلانها. لا نعلم صحتها ولا فيها شيئا يوجب الحكم عليها بالبطلان والمخلافة. اي لا نجد فيها شيئا يخالف المعهود في شريعتنا. فمثل - [00:08:54](#)

هذه الاخبار اذا وجدناها فاننا نعتمد فيها ما دلنا عليه نبينا صلى الله عليه وسلم. وذلك في حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال كان اهل الكتاب يقرأون التوراة بالعبرانية - [00:09:14](#)

ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا حدثكم اهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوا امنا بالله وما انزل علينا وما انزل اليكم وفي الحديث الاخر عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه وارضاه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكتبوا عنى شيئا غير - [00:09:30](#)

فمن كتب عنى شيئا غير القرآن فليمحه. وقال حدثوا عنبني اسرائيل ولا حرج حدثوا عنبني اسرائيل ولا حرج. وكل حديث يأمرنا فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالتحديث عنبني اسرائيل فانما هو من هذا القسم. من القسم الذي لا نعلم صحته ولا - [00:09:55](#) كذبه ولم تشهد له الشريعة لا بالتصديق ولا بالتكذيب وكذلك في صحيح الامام البخاري من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:18](#) بلغوا عنى ولو اية وحدثوا عنبني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثم عندنا قاعدة مهمة في هذا

النوع وهي ان غالبه مما لا يتعلق به حكم شرعي - 00:10:32

غالب المنسوق مما لا يعلم صحته ولا كذبه هو فيما لا يتعلق به حكم شرعي فان قلت لماذا حرص علماء التفسير على ذكر هذا النوع من اخباربني اسرائيل؟ اذا لم يتعمل به حكم شرعي - 00:10:50

قولوا انما قصدتهم رحمة الله تعالى بيان ما اجمل وما ابهم من الاسماء في القصص. هذا غالبا ما يوجد في اخباربني اسرائيل مثل الغلام الذي خرج مع موسى عليه الصلة والسلام المسمى في القرآن واد قال موسى - 00:11:09

لفتاه لا ابرح حتى ابلغ. فغالب اخباربني اسرائيل من هذا الصنف وهو القسم الثاني انما هو في بيان بعض الاسماء المبهمة او تعين بعض الاماكن المبهمة او تعين بعض الاعداد المبهمة لكن - 00:11:29

لا تتعلق لها بشيء من الاحكام الشرعية ومن هنا يعلم اننا لسنا في حاجة اصلا عن لسنا في حاجة اصلا الى هذه الاخبار لا في صدر ولا ورد لانها لا تتعلق بشيء - 00:11:49

من الاحكام الشرعية القسم الثالث وهو قسم مرفوض مطلقا. وهو ما علم كذبه في شريعتنا. وذلك لتناقضه مع شريعتنا او مخالفته للعقد قل ولا يصح تصديقه عليكم السلام. ولا قبوله ولا روایته - 00:12:03

ويجب على المفسر اذا ادخله في تفسيره ان يبين بطلانه. فلا يرويه من باب الاستشهاد او الاعتماد وانما يرويه من باب البيان والكشف عن حاله. عن حاله. فهذه جملة اخباربني - 00:12:29

اسرائيل الموجودة في كتب التفسير. فان وجدتها فان وجدت في شريعتنا ما يوافقها فهي مقبولة ان وجدت في شريعتنا ما يكذبها فهي مرفوضة وان لم تجد في شريعتنا لا ما يوافقها ولا ما ولا ما يوجب قبولها - 00:12:50

فانها تبقى في حكم الاخبار التي تروى من غير تصديق لها ولا تكذب لماذا لا نصدقها ولا نكذبها؟ لاننا ربما صدقناها وكانت كذبا في ذاتها. فنفع في المحظور ربما صدقناها وعفوا وربما كذبناها وتكون صدقا في ذاتها فنفع في المحظور. فدلنا النبي صلى الله عليه -

00:13:10

وسلم على طريق السلامة في ذلك بان لا بان نرويها من غير تصديق لها ولا تكذيب. القاعدة التي بعدها اوامر القرآن على الوجوب الا اذا ورد الصارف. اوامر القرآن على الوجوب الا اذا ورد الصارف - 00:13:39

اوامر القرآن محمولة كلها على الوجوب. الا اذا ورد لها صارف. فكل امر الله تعالى في كتابه الكريم فان الواجب علينا في المقام الاول ان نحمله على الوجوب مباشرة - 00:14:04

الا اذا وجدنا له صارفا من قرآن او سنة او اجماع او قياس صحيح. يصرفه عن بابه الذي هو الوجوب الى الاستحباب والادلة على ان الامر يقتضي الوجوب الا لصارف مذكورة في غير هذا الموضع - 00:14:26

لكن من ذلك قول الله تبارك وتعالى وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله ان يكون لهم الخيرة من امرهم فنفي الله عز وجل عند ورود الامر منه في كتابه او على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم - 00:14:46

ان يكون للمكلف الخيرة بل ليس للمكلف تجاه اوامر القرآن والسنة الا ان يقول سمعنا الا ان يقول سمعنا واطعنا فجميع اوامر القرآن تفيد الوجوب. فقوله عز وجل اقيموا الصلاة للوجوب اذا لا صارف. وقوله عز وجل واتموا الحج والعمرة - 00:15:08

للوجوب اذا لا صارف وقوله عز وجل واتوا الزكاة ايضا للوجوب اذا لا صارف وقول الله تبارك وتعالى وذروا البيع ايضا للوجوب اذا لا صارف. ولكن قول الله تبارك وتعالى - 00:15:30

اذا تباعتم. هذا امر قرآنی. والاصل في الاوامر القرآنية الوجوب. فهل يستفاد من هذا وجوب الاشهاد على البياعات على البيوع؟ الجواب نعم لو لم يرد الصارف له. لكن ورد له صارف وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:51

واصحابه باعوا واشتروا من غير من غير اشهاد على بيعهم وشرائهم. فتركهم للشهاد عند البيع دليل على ان الامر في قوله ليس على بابه الذي هو الوجوب والتحتم وانما هو مصروف عنه الى الندب والاستحباب - 00:16:11

وكذلك قول الله عز وجل عن الارقاء فكتابوهم ان علمتم فيهم خيرا ومحاسبة العبد هو شراء العبد نفسه من سيده بمال يدفعه الى

السيد فاذا طلب العبد فاذا طلب العبد من السيد ان يكتبه بمبلغ معين. فهل يجب على السيد ان يستجيب لامرها؟ الجواب قال -

00:16:31

الله عز وجل فكتابهم وهذا امر قرآني واوامر القرآن تفيد الوجوب لكن وجدنا صارفا يصرف هذا الامر من الوجوب الى الندب
والاستحباب وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكتتب - 00:16:55

ارقاءه وكثير من الصحابة وكثير من الصحابة لم يكتتبوا ارقاءهم. ومن اهل العلم من قال ومن اهل العلم رحمهم الله تعالى من قال بل
الامر على بابه واما عدم مكتبة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:10

سلم لي ارقائه فلأنهم لم يطلبوا هذه المكتبة. لم يطلبوا هذه المكتبة. وعلى كل حال فهذه قاعدة لا يقدر عليها هذا الفرع. هذا
الفرع. بل ان العلماء رحمهم الله تعالى استدلوا على وجوب الختان في - 00:17:29

هذه الامة بحمل من الادلة. ومن جملة الادلة قول الله عز وجل ثم اوحينا اليك انتبع. ملة ابراهيم حنيفة وما كان من المشركين فقوله
اتبع هذا امر والامر يفيد الوجوب ومن جملة ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام - 00:17:49

الاختتان كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهم فقد اختلفت ابراهيم عليه السلام بعد ما انت عليه ثمانيون سنة
فلما كان الختان من شريعته ونحن مأمورون - 00:18:09

باتباع شريعته فيجب على فيجب الختان في هذه الحالة. وعلى كل حال فاي امر يمر عليك في كتاب الله فاعلم انه مباشرة للوجوب.
وسوف ترى في كتب التفسير لا سيما تلك الكتب - 00:18:25

التي تعنى ببيان خلاف العلماء في المسائل الفقهية كاضواء البيان وقبله تفسير الامام القرطبي وهم تفسيران فقهيان فانك تجد كما
هائلا من الاوامر التي صرفا بعض المفسرين من العلماء عن بابها من غير دليل - 00:18:40

فتتأتي هذه القاعدة حتى تبين وجه الصواب في هذه المسألة القاعدة التي بعدها كل نهي في القرآن الكريم فهو محمول على التحرير
الا بصارف. كل نهي في القرآن الكريم فهو محمول على - 00:19:00

التحريم الا لصارف. الا لصارف. وقد دلت الادلة الكثيرة من الكتاب والسنة على ان الاصل في النهي التحرير. فاي نهي يمر عليك في
كتاب الله عز وجل؟ فاحمله مباشرة على انه محرم. ولا يجوز - 00:19:21

اقترافه الا اذا ورد لك في بعض مناهي القرآن قرينة تصرف هذا النهي عن باب الذي هو التحرير الى باب الكراهة. وبناء على
ذلك لو سألكم سائل وقال ما حكم خروج المطلق - 00:19:41

من بيتها بعد الطلاق؟ الجواب لا يجوز خروجها ما دامت العدة باقية. اذا كان الطلاق رجعيا فلا يجوز للمرأة ان تخرج من بيتها. فهو
بيتها. فان قيل لك وما برهان هذا التحرير؟ فتقول مباشرة قوله الله - 00:20:01

الله عز وجل يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا
يخرجن. فهنا نهيان فنهي الله عز وجل الزوجة المطلق ان يخرج - 00:20:21

زوجته المطلقة ما دامت في العدة لكن الله عز وجل حكيم عالم باحوال عباده فربما الزوج يريد بقاءها لكن هي التي تريد ان تخرج
خصها بنهي خاص. قال ولا يخرجن - 00:20:41

ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. فهذا نهي في القرآن والاطل المترقر في النهي انه يفيد التحرير ولا صارف فبناء على ذلك
نعرف خطأ كثير من النساء من حينما ان تسمع لفظ الطلاق من في زوجها في طلاق الرجع مباشرة تجمع اغراظها وتلم ثيابها -
00:20:57

وتلملم اوراقها ثم تخرج الى دار اهلها. وهذا محرم لا يجوز ما لم تأتي بفاحشة مبينة وكذلك ان سألك انسان وقال ما حكم تزكية
الانسان لنفسه؟ فتقول مباشرة يحرم على الانسان ان يذكر نفسه - 00:21:19

الا لمصلحة شرعية الا لمصلحته شرعية. فان قيل لك وما الدليل؟ فتقول دليلا نهي القرآن عن ذلك. قال الله عز وجل فلا تزكوا
انفسكم هو اعلم بمن اتقى. وقال الله عز وجل الم تر الى الذين يذكرون انفسهم بل الله يذكر من يشاء. فهذا نهي قرآني - 00:21:39

والقاعدة في ذلك تقول ان الاصل في النهي القرآني انه محمول على التحرير الا لصادر ولو سألك سائل وقال ما حكم قربان المرأة؟ اقصد جماع المرأة حال كونها حائضا. فتقول مباشرة حكمه التحرير. فان - 00:22:01

لك وما الدليل على ذلك؟ فتقول النهي الوارد في قول الله عز وجل ولا تغريوهن حتى يطهرون. فهذا نهي والاصل المتفق ان النهي يفيد التحرير. وكذلك الزنا حرام لان لان القرآن نهى عنه. والسرقة حرام لان القرآن نهى - 00:22:20

انا وقتل النفس بغير حق حرام لان القرآن نهى عنها وهكذا. وتتجدد في القرآن نواهي كثيرة جدا جدا في الآيات تمر عليك وانت تستفيد من هذه القاعدة اذا قرأت شيئا من كتب التفسير التي تهتم بالفقه فانك تجد ان بعض العلماء - 00:22:40

من اهل التفسير يصرف هذا النهي عن بابه بلا قرينة ولا صارف. فحينما تقول ان هذا الانصراف عن الاصل غير مقبول لان الدليل يطلب من الناقل عن الاصل لا من الثابت - 00:22:59

لا من الثابت عليه. القاعدة التي بعدها لفظ كتب وعلى في القرآن تفيد الوجوب. لفظ كتب وعلى في القرآن تفيد الوجوب كقول الله تبارك وتعالى كتب عليكم القصاص في القتلى اي اوجب الله عليكم القصاص في القتلى. وقول الله عز وجل - 00:23:12

لا كتب عليكم القتال وهو كوه لكم. اي اوجب عليكم القتال مع ان نفوسكم تكرهون لما فيه من فقد النفس والمال. وكذلك قول الله عز وجل كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من - 00:23:49

قبلك من قبلكم اي فرض ووجب عليكم الصيام كما فرض ووجب على الذين من قبلكم وكذلك قول الله عز وجل وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين اي ويجب اي ويجب عليهم ان يخرجوها - 00:24:09

فاما علا في القرآن تفيد الوجوب. وكذلك قول الله عز وجل وعلا المولود له رزقهن وكسوتهم اي يجب على الاب ان ينفق على الضئيل التي ترضع ولده سواء كانت ظئرا اجنبية او كانت هي امه. فان الزوجة فان المرأة اذا طلقت - 00:24:27

فانه لا يجب عليها حينئذ ارضاع ولدها الا في حال الحاجة او الضرورة الملحه. وكذلك قول الله عز وجل ولهن اي وللمطالب اي وللزوجة؟ قال ولهن مثل الذي عليهن - 00:24:56

بالمعروف اي كما ان للزوج حقوق على زوجته يجب عليها امثالها وعدم الالحاد بها فكذلك الزوجة ايضا لغى على زوجها حقوق يجب عليها ان تتمثل يجب عليه ان يمثلها والا يخل بها - 00:25:14

فاما مرت عليك وعلا وعلى في القرآن اعرف انها مباشرة تفيد الوجوب. كذلك قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم اي الزموا اي يجب عليكم ان تلزموا انفسكم لا يضركم من ضل اذا افتديتم. وهذا في القرآن كثير لا يكاد - 00:25:31 بشرط القاعدة التي بعدها مطلق القرآن يبقى على اطلاقه. ولا يقييد الا بدليل. مطلق القرآن يبقى على اطلاقه. ولا يقييد الا بدليل. فان عندنا مطلقات في القرآن. كثيراً فلما يجوز لاحد ان يتعمد الى تخصيص شيء الى تقييد شيء من هذه المطلقات الا بدليل. فاما مطلقات في القرآن - 00:25:52

الآلية حكماً شرعاً فيجب بقاوته هكذا على اطلاقه. ولا يجوز تقييده ولا التعرض له بتقييده الا بدليل مقبول فلا يقييد القرآن الا بدليل القرآن او بدليل صحيح من سنة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:26:27

فمن ذلك قول الله عز وجل والسارق والسارقة فقطعوا ايديهما. فهذا مطلق ولكن قيادته الصحيحه بان اليدي التي يجب قطعها هي اليدين من مفصل الكف وكذلك ذلك قول الله عز وجل لان اشترت ليحيطون عملك. اطلق الله عز وجل حبطة العمل بالشرك فقط. لكن - 00:26:45

قييد هذا الاطلاق بقييد اخر وشرط اخر وهو الموت على الردة وعدم الرجوع الى الائمان. كما قال الله تبارك وتعالى من يرتد منكم عن دينه فيتم وهو كافر فاولئك حبطة اعمالهم في الدنيا والآخرة - 00:27:15

ومنها كذلك قول الله عز وجل في بيان وجوب نفقة الزوج على زوجته. آلا لزوجته نفقة الزوج لزوجته. قال فانفقوا عليهن. فاطلق الله عز وجل هذه النفقة ولم يقيدها بعدد معين. او بمقدار معين - 00:27:36

فلا يجوز الحكم على هذا المطلق بالتقييد الا بدليل ولا اعلم دليلا يدل على تقييد هذا المطلق وانما هو خاضع للاعراف فيجب من

النفقة على الزوج لزوجته ما اقتضاه العرف. لأن مطلقات القرآن تبقى مطلقة - 00:27:55

ومنها كذلك قول الله تبارك وتعالى في الجنب وان كنتم جنبا فاطهروا. فاطلق هذا التطهير ومقصود التطهير اي تعقيم البدن بالماء فما ذهب اليه بعض العلماء من مشروعية تكرار تعيم البدن ثلاث مرات فما ذهب اليه من - 00:28:15

بعض اهل العلم من مشروعية تكرار تعيم البدن في الفصل ثلاث مرات هذا تقييد لمطلق القرآن ولا دليل ولا على هذا التقييد ومطلقات القرآن تبقى مطلقة ولأن التقييد خلاف الاصل. والاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد الناقل. ومنها كذلك قول الله تبارك وتعالى - 00:28:38

في بيان المحرمات بالرضاع. وامهاتكم الاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة. فاطلق الله عز وجل الرضاعة ولم يقيده في القرآن بشيء. لكن جاءت السنة وقيدته بعدة شروط. الشرط الاول ان تكون تلك الرضعات خمس رضعات - 00:29:03

لقول عائشة كان فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن الى خمس معلومات وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن يقرأ من القرآن وكذلك الشرط الثاني ان تكون تلك الرضعات في الحولين قبل الفطام. في الحولين قبل الفطام لقول النبي صلى الله - 00:29:25

عليه وسلم وكان بعد الفطام. وقوله صلى الله عليه وسلم انما الرضاعة من الماجعة. فإذا اي اية مطلقة فلا يجوز ان تقييدها الا بدليل بل اننا ذكرنا في في الدروس الماضية ان هناك قراءتين في وارجلكم اليه كذلك؟ الفتح والكسر - 00:29:46

هل تذكرون حملنا ايه الكسر على ماذا؟ على المسح على الخفين فإذا المسح على الخفين ثابت تشريعه بالقرآن فهذه الاية مطلقة في جواز المسح على الخفين. فلا يجوز لنا ان نقيد هذين الخفين بقيود وشروط الا وعلى ذلك دليل - 00:30:09

من الشرع وبناء على ذلك فنعرف خطأ من قيد هذا المطلق ان يكون الخف من جلد. فاشترطوا الجلدية هنا لا دليل عليه. او ان يكون ثابتنا بنفسه فاشترطوا ثبوته بنفسه لا دليل عليه. او الا يكون مخرقا فاشترطوا عدم التخريق لا دليل عليه. او الا يكون شفافا - 00:30:29

فهذا ايضا اشتراط لا دليل عليه. لكن الذين اشترطوا تقدم الطهارة لجواز المسح. هذا هذا عليه الدليل ولا بأس به. الذين اشترطوا التوقيت في المسح فيمسح المسافر ثلاثة ايام بلياليها والمقيم يوما وليلة - 00:30:53

لا جرم ان هذا شرط صحيح لوجود الاadle عليه. فإذا ما دلت الاadle على تقييده من من المطلقات القرآنية. فاننا نقول به وما لا فلا والقاعدة واضحة القاعدة التي بعدها من القرآن ما نسخ لفظه وحكمه. من القرآن ما نسخ لفظه - 00:31:13

هو حكمه ومنه ما نسخ لفظه وبقي حكمه ومنه بالعكس. اعيدها مرة اخرى. من القرآن ما نسخ لفظه وحكمه ومنه ما نسخ لفظه وبقي حكمه ومنه العكس وكل هذا تجده شاهدا عند كاف كلام العلماء والمفسرين. فان هناك ايات كانت في القرآن تدل على - 00:31:38

كاحكام معينة ثم بعد ذلك نسخ الله لفظ الاية وحكمها. فلم يبق في الشريعة لفظ الاية ولم يبق فيها حكمها. فان قلت وما مثالها؟

فاقول مثالها ايه العشر رضعات - 00:32:16

في صحيح الامام مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان فيما انزل من القرآن عشر ساعات معلومات يحرمن عشر رضعات معلومات يحرمن. ثم نسخن الى خمس معلومات فإذا كان المسلمين يقرأون في القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ولكننا لا نجد لها لفطا في القرآن فنسخ لفظها - 00:32:36

وهل بقي حكمها؟ الجواب لا حتى حكمها نسخ من العشر الى الخمس. فهذا مثال على ما نسخ لفظه ونسخ ومن القرآن ما نسخ لفظه. ولكن لا تزال الامة تعمل بحكمه الى الان - 00:33:06

ومثال ذلك ايه رجم الزاني والزانية. في قول عمر رضي الله تعالى عنه فيما صح عنه والشيخ الشيحة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. فهذه الاية تدل على ان المحسن - 00:33:26

اذا زنا فانه يجب ان يرجم حتى الموت. لكن هل تجدون في القرآن لفظ هذه الاية؟ الجواب لا ولكن لا تزال الامة مجتمعة على مجمعه على وجوب العمل بهذه بهذا الحكم مجمعة على وجوب العمل بهذا الحكم - 00:33:46

المثال الثالث وهو الأكثر ورودا في القرآن فهو ما نسخ حكمه وبقي لفظه. فلفظه لا يزال قالوا يتلوه المسلمون في محاربهم وصلواتهم. ولكن حكمه مرفوع عن المسلمين. ومثال ذلك ان العدة كانت في ان عدة المتوفى عنها زوجها في اول الاسلام كانت عاما كاملا. لقول الله تبارك - 00:34:07

والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصيّة لازواجهم متاعا الى الحول. الى الحول غير الاية فافادت هذه الاية ان المرأة اذا توفي عنها زوجها فان عدتها حولا كاملا. لكن هل هذا الحكم لا يزال باقيا؟ الجواب لا - 00:34:37

رحة من الله عز وجل وتحفيفا على عباده ورفعا للحرج عنهم - 00:34:59

ولكن لا نزال نجد لفظ الآية باقياً لا نزال نجد لفظ الآية باقياً. فان قال لنا قائل وما الحكمة الشرعية منا قراءة آية لا لا تعمل الآمة بحكمها. وما الحكمة من بقاء لفظ آية تقرأها الآمة وهي لا - 00:35:19

تعمل بحكمها فاقول ذكر العلماء في ذلك امرین الامر الاول من باب تکفیر اجور الامة لان كل حرف يقرأه قارئها فان له حسنة.
والحسنة بعشر امثالها. الامر الثاني حتى تتذکر الامة - 00:35:45

نعمة الله عز وجل عليها بالتحفيف والتاء والتيسير ورفع الحرج. حتى لا تنسى الامة هذا الامر وعلى كل فالله عز وجل له الحكمة
البالغة. كما قال الله عز وجل ما ننسخ من اية او ننسها نأتي بخير - 00:36:05

يشاء ومن امثلة القسم الثالث كذلك - 00:36:25

يُحُوزُ لِهِ أَنْ يَفْرُثُ، وَلَكِنْ رَفِعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ أَذِي فَصَارِ فِي أَخْرِ - 00:36:43

يغلبوا مائين. وان يكن منكم مئات يغلبون - 00:37:03

الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا. ومن اهل العلم من قال بان هذا - 00:37:20

الله عز وجل في سورة المجادلة - 00:37:40

ان تقدموا بين يدي نجواتكم صدقات؟ فاذ لم تفعلوا. فنسخ الله عز وجل حكم هذه الآية ولكن ابقى لفظها - 00:38:07

يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. القرآن لا يأتيه الباطل - 38:28

يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم - 00:38:54

ان تجد ايتين متناقضتين. واني اقسم بالله واتحدى من هذا المنبر - 00:39:28

ان يوجدنا انسان ايتين متناقضتين. لكن لكن بعض الناس قد يمر على بعض الآيات يظن بسبب قصور فهمه وقلة اطلاعه وعدم معرفته ان فيها شيئا من التناقض. ولكن في حقيقة 00:39:48

الامر وذاته لا يوجد ابدا شىء من التناقض ولا من الاضطراب ولا من الاختلاف. فالقرآن لا يثبت شيئا في مكان وينفيه في مكان ولا

يأمر في مكان وينهى عن الشيء الذي امر به في مكان اخر - 00:40:08

والعكس بالعكس لا يمكن ابدا ان تتعارض ايات القرآن. ولا ان تتعارض مطلقا لانها من عند حكيم حميد خبير بما يقول عز وجل فهو احسن حديثا واصدق قيلا من خلقه تبارك وتعالى. فيجب علينا صيانة كلام الله - 00:40:25

تبارك وتعالى من اعتقاد وجود التناقض. ولذلك ما ان يدعى مدع بين ايتين شيئا من التناقض الا ويهاجم عليه اسود الاسلام وجيوش العلماء بالكشف والبيان والرد. ويبينون له زيف هذه الدعوة وانه انما اوتى من قلة فهمه في - 00:40:45

كلام الله تبارك وتعالى ولكن هناك بعض الايات شفب بها بعض المستشرقين وبعض اعداء الملة والدين. وقالوا انها متناقضة. هذا كتابكم الذي تزعمون انه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه نجد فيه ايات متناقضة ومتضاربة - 00:41:06

فتخداتهم علماء المسلمين في ذلك. فمن جملة ما ذكروه قول الله تبارك وتعالى فوربك لنسألكم اجمعين عما كانوا يعملون. فالله عز وجل في هذه الآية يخبر النبوي الناس سيسألون عن - 00:41:34

يوم القيمة. ان الناس سيسألون عن اعمالهم يوم القيمة. وكذلك قول الله عز وجل الا وقفوهم انهم مسؤولون. وكذلك قول الله عز وجل ما لهذا الكتاب لا يغادر صغيركم ولا كبيرة الا احصاها. فتلك النصوص تدل على ان الناس سيسألون في عرصات يوم القيمة - 00:41:54

وكل سياحاب بينما نجد ايات تنفي هذا السؤال في قول الله عز وجل ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون. ولا يسأل عن ذنوبهم

المجرمون. وكذلك قول الله عز وجل في في سورة الرحمن فبأي الأاء ربكم تكذبنا في يومئذ لا يسأل عن ذنبه - 00:42:24

ولا جان. فقالوا هذا هذه الايات متعارضة. ومتضاربة الدلالة. ايات تثبت اننا سنسأل تثبت اننا لن نسأل فكيف العمل في ذلك؟ قال العلماء رحهم الله تعالى ليس في هذا شيء من التناقض ولا من التعارض - 00:42:54

في صدر ولا ورد. وذلك لأن السؤال المثبت ليس هو عين السؤال المنفي. او المسؤولون في هذه الايات. ولذلك جمع العلماء رحهم الله تعالى بين هذه الايات بثلاثة اوجه - 00:43:14

الوجه الاول الوجه الاول جمعوا بينها باختلاف محل السؤال والمقصود منه فقوله لا يسأل عن ذنوبهم المجرمون اي سؤال استعلام واستخبار لكنهم يسألون سؤال تبكيت وتوبيخ. فالايات التي تنفي السؤال انما تنفي سؤال الاستعلام - 00:43:34

والاستخبار. والایات التي تثبت السؤال انتبهوا. والایات التي تثبت السؤال انما تثبت سؤال الاستعلام والاستخبار والتقرير. فاذا لا تناقض بين هذا اذا فرقنا بين نوعي السؤالين فسؤال مثبت وسؤال منفي وكلا السؤالين مختلف - 00:44:06

بينما جاء طرف جمع اخر من اهل العلم وقالوا عندنا جمع اقرب من هذا. وهي ان يوم القيمة يوم طويل. مقدار وخمسون الف سنة واحوال الكفار ليست متفقة في هذا اليوم من اوله الى اخره. بل ان احوالهم مختلفة - 00:44:36

ففي بعض اجزاء هذا اليوم يسألون وعليها ايات السؤال. وفي بعض اياته وفي بعض اوقات هذا اليوم لا يسألون وعليها يحمل ايات نفي السؤال. افهمتم هذا؟ هذا واضح فاذا الجموع بينهما باختلاف باختلاف الحال. باختلاف حالهم في هذا اليوم الطويل. فلا يمر عليهم هذا الطويل - 00:44:56

اليوم الطويل بلا سؤال. ولا يستغرق هذا اليوم الطويل في اسئلتهم. وانما يسألون في اجزاءه تارة ويترك سؤالهم تكريبا وتوبيقا تارة اخرى بينما جاء طرف ثالث من اهل العلم. جاء طائفة ثالثة من اهل العلم وقالوا بل بل نجمع بينها باختلاف المسؤولين - 00:45:26

فان هناك من طوائف الكفارة من سيسأل لهم الضعفاء والاتباع من كانوا يتبعون كل ناعق. فهو لاء يسألون بينما العتاة القاده ترى الذين بلغوا في الكفر والفحور مبلغه فهو لاء يؤخذون بالنواصي والاقدام ويلقون في جهنم بلا سؤال كابليس - 00:45:52

التعاون مثلما وامان وعذابة الفجرة الكفارة هؤلاء لا يقع عليهم السؤال وليسوا محطا للسؤال يوم القيمة يقول العلماء ولذلك نجد ان الايات التي تنفي السؤال تقيدها بال مجرمين. قال الله عز - 00:46:24

وجل ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون هم من بلغ في الكفر مبلغه ومتنهاه. حتى صاروا ائمة في كفر ودعاة اليه. المسألة او الجموع الثالث قالوا اننا نجد ان التي تنفي السؤال ان الايات التي تنفي السؤال انما هي مقيدة بال مجرمين. كقول الله تبارك وتعالى -

ولا يسأل عن ذنوبهم المجرمون. وكذلك قول الله عز وجل في يومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان. فبأي الاء رب بك ما تكذبنا يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام - 00:47:14

وكل هذا الجمع صحيح مقبول. والذى نريد اثباته هنا انه لا يمكن ان يقع في ايات في القرآن لا تناقض ولا تضاد ولا تعارض ولله الحمد - 00:47:33

جاءنا سفهاء اخر وقالوا عندنا ايتان متعارضتان لا تستطيع ان تجمع بينهما. قلنا وما هي؟ قال عصا موسى قلبه الله عز وجل الى حية في قوله تبارك وتعالى فاذًا هي حية تسعى والحياة انشى بينما - 00:47:48

تجد الله في سورة الاعراف قال فاذًا هي ثعبان والثعبان ذكر. فكيف مرة يصف هذه العصا بانها انقلبت الى جنس الاناث وانقلبت الى جنس الذكور مرة اخرى اجاب العلماء عن ذلك بقولهم ان التعبير عن الشيء يختلف قد يعبر عن الشيء بجنسه تارة - 00:48:09
وبنوعه تارة اخرى. فلو قلت لك مثلا اشتريت لك سيارة هذا تعبير عن جنس ما اشتريته لك. فانت اتعرف اني لم اشتري لك صاروخا معاذ الله وله بندقية اجارك الله ولا - 00:48:37

طائرة اذا كانت طائرة ركاب فلا بأس. واما اذا كانت طائرة طائرة حربية فمعاذ الله ولم اشتري لك قطارا وانما جنس الذي اشتريته سيارة. لكن لو اني عبرت بتعبير اخر وقلت اشتريت لك - 00:48:57

كابرس مثلا هل تعييري كابرس وش دراكم عن كابرس انتم؟ حكم دنس وهالوكس فهل تعييري الثاني هذا يتنافى مع تعبيره الاول؟ يتعارض معه؟ اكيد؟ لماذا؟ لاني في التعبير الاول عبرت عن جنسي الذي اشتريته. وفي التعبير الثاني عبرت عن نوعي الذي اشتريته. والتعبير عن الشيء بجنسه تارة وبنوعه تارة هذا من - 00:49:20

كمال البيان ليس من ليس من التناقض من كمال البيان والتوضيح. اذا علم هذا فليعلم ان الله عز وجل لما قال فاذًا هي حية لا يفهم من الحية انها انشى فقط. بل ان هذا اسم جنس يدخل فيه الذكر والانثى. فالحياة اسم جنس ليست نوعا - 00:49:48
وانما اسم جنس يصدق على الذكر والانثى. ولكن من باب كمال توضيح القرآن حتى لا يدخل من يقرأه. طيب هي انقلبت الى جنس الحيات لكن هل هي ذكر وله انشى - 00:50:08

جاءت اية اخرى تفصل ان ان الجنس الذي انقلبت له حيات. والنوع الذي انقلبت له ثعبان. فاذا لما قال فاذًا هي تسعى انما عبر بجنس ما انقلبت اليه تلك العصا - 00:50:25

ولما قالا فاذًا هي ثعبان مبين انما عبر عن النوع الذي انقلبت له تلك العصا فالتعبير عن الشيء بجنسه تارة لا اشكال فيه. مثال ثالث ما فيه اتحداك - 00:50:39

تجد في القرآن تناقض. ومن ابدع من الف في هذا الامام الشنقيطي رحمه الله تعالى. وتجدونه مطبوعا في اخر اضواء البيان وطبع وطبع ايش اسم الكتاب؟ ايش؟ اي نعم نعم. دفع ايهام الاضطراب عن اي الكتاب. تجدونه مطبوعا - 00:50:59
مستقلا اقرأوا اقتنوا هذا الكتاب. هذا من ابدع ما الف في هذا الموضوع. جمع ما قاله العلماء الاوائل مما يدعى فيه التناقض في ايات القرآن في كتاب واحد. وانا اجزم ان من يستلذ هذا الفن سيقرأ هذا الكتاب عدة مرات - 00:51:19

قالوا عندنا ايتان متعارضتان. وهي قول الله عز وجل عن الانبياء لا نفرق بين احد منهم فالله عز وجل حرم على المؤمنين ان يفرقوا بين الانبياء. بينما نجد اية فيها التفريق بين الانبياء - 00:51:39

وتفضيل بعضهم على بعض في قول الله عز وجل تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض. فكيف تبني التفريق وابية ثبت التفريق بين الانبياء الجواب ان التفريق المنهي عنه انما هو التفريق في اصل الایمان بنبوتهم ورسالتهم - 00:52:01

احق لك ان تقول اني اؤمن برسالة محمد مائة في المائة. ولكن اؤمن برسالة نوح سبعين في المائة وأؤمن برسالة ابراهيم تسعين في المائة. فاذا كان الایمان فاذا كان التفريق منصبا في مسألة اصل الایمان برسالتهم وبنبوتهم فهذا - 00:52:27

كفر والعياذ بالله. لان من كفر او شك في نبوة واحد من الانبياء فقد كفر بهم جميعا. فنحن نؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم كما

نؤمن بنوح الايمان الكامل ونؤمن بابراهيم الايمان الكامل وسائر من سماه الله عز وجل في القرآن - 00:52:47

ومن لم يسمه نؤمن به ايمانا مجملنا لا نفرق بين احد منهم في مسألة اصل الايمان بنبوتهم وصدق رسالتهم. لكن اما مسألة ما يؤتاه كل 00:53:07

نبي من المعجزات والبراهين والشائع فلا جرم انهم يتفضلون عند الله عز وجل. فاذا يتفضلون باعتبار المراتب - 00:53:32

التشريع والفضائل فقط. واما باعتبار اصل الايمان بهم فانهم لا يتفضلون. ولذلك قد اعطى الله عز وجل موسى من الآيات الشيء الذي 00:53:52

لم يعطه ابراهيم. واعطى الله عز وجل محمدا صلى الله عليه وسلم من المراتب والنزل والفضل والبراهين - 00:53:32

شيئا لم يعطيه احدا من الانبياء من قبله. اليك كذلك؟ بل انه سيد الانبياء وافضلهم على الاطلاق باتفاق المسلمين فاذا هذا التفريق لا 00:54:12

بأس به. لكن اما التفريق في اصل النبوة والرسالة فانه منهي عنه. ومن اهل العلم من قال جمعا - 00:53:52

اخر وهو ان التفريق اذا كان مبني على العصبية والعنجهية واحتقار الطرف الآخر فان هذا امر محرم. وعلى ذلك قول النبي عليه الصلاة 00:54:12

والسلام لا تفضلوني على يونس ابن متى. يعني - 00:54:12

انه خرج من قومه مغاضبا وفعل ما فعل فالتقمه الحوت والقاه وهو مليم فربما يظن الظان ان ان يونس قد انحرم شيء من فظه عليه 00:54:27

الصلة والسلام. فابطل هذا الظن رسولنا صلى الله عليه - 00:54:27

وسلم بقوله لا تفضلوني على يونس ابن متى. واضح؟ اذا كان التفضيل مبناه على احتقار الطرف الآخر. وكذلك ايضا كان يهودي في 00:54:43

سوق من اسواق المدينة فاختصمه بائع من تجار المسلمين. فقال والذي بعث موسى بالحق انه - 00:54:43

كذا. قال اليهودي فصفعه المسلم. قال او تحلف بموسى ومحمد صلى الله عليه وسلم بين ظهراني؟ فغضب النبي عليه الصلاة 00:55:03

والسلام. فهذا تفريق ما بين على العصبية هذا امر لا يجوز. وعلى كل حال فبأي جمع جمعت بينها والفت بين الآيات وكان - 00:55:03

الجمع غير متكلف وهو محتمل وله ماء. يشهد له من ادلة الشريعة فان هذا جمعا صحيح. فان هذا يعتبر جمعا صحيحا فاذا لا يمكن 00:55:23

ابدا لا يمكن ابدا ان تتعارض النصوص. جاء طرف رابع وقالوا عندنا ايتان متعارضتان - 00:55:23

في قول الله عز وجل فان خفتم الا تعدلوا فواحدة. فاشترط الله عز وجل لجواز العدل بينما الله عز وجل بين انه لا يمكن ان يعدل 00:55:44

بين النساء ولو مع الحرص. في قول الله عز وجل ولن تستطعوا ان تعدلوا بين - 00:55:44

اي ولو حرصتم فاتاني ايتان متعارضتان. جمع العلماء بينها بان العدل ينقسم الى قسمين. عدل ظاهري وعدل باطني. والمقصود 00:56:06

بالعدل الظاهري اي العدل في الكسوة. والنفقة والمبيت وفي اللحظة واللفظ. عند اجتماعهن امامك فلا ت慈悲 الى واحدة وتهمل 00:56:06

الاخري - 00:56:06 او تنعم على واحدة وتنعم على اولادها وتحضن اولادها وتقبلهم والاخري تنظر اليك وابو اولادها. هذا محرم لا يجوز. نعوذ بالله نفع في 00:56:36

شيء من ذلك اذا عدنا يوما من الايام - 00:56:36

واما العدل الباطني فانه العدل في المحبة والميل القلبي. فالعدل الذي يجب بقوله فان خفتم الا تعدلوا فواحدة. اي العدل في الظاهر. 00:56:51

فمن علم او غالب على ظنه انه انسان عاطفي لا - 00:56:51

لا يستطيع ان يعدل بين امرأتين فيحرم عليه التعدد في هذه الحالة واما العدل الباطني فانه غير مشترط. اذ ان امور القلوب الى علام 00:57:14

الغيب. فاذا احببت احدى زوجتك اكثر - 00:57:14

الاخري ولم يخرج مقتضى هذا التفضيل الى الظاهر فإن هذا امر لا حرج فيه. لكن يبقى لا حرج فيه ما دام في حيز الباطن فقط واما 00:57:29

اذا اخرجته الى ظلم على من لا تحبها في الظاهر فان هذا ينقلب من كونه جائز - 00:57:29

لا بأس به الى كونه محرما. فالآلية التي تشرط العدل انما هو العدل الظاهري. والآلية التي تنفي وجود انما تنفي العدل الباطني. ويرى وروي 00:57:49

وان كان فيه ضعف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقسم بين نسائه ويقول اللهم - 00:57:49

هذا قسمي فيما املك اي في الظاهر فلا تلمني فيما تملك ولا املك اي في العدل الباطن. ولذلك كان اذا سئل من احب النساء اي قال 00:58:09

عائشة لا ي قوله امام نسائه وانما قاله لمن سأله من صحابته رضي الله عنهم وارضاهم - 00:58:09

وضحت ان شاء الله؟ طيب عندنا ايتان ولا يكفي يكفي هذا لعلكم ترجعون لعلمكم ترجعون الى هذا الكتاب الطيب. هذى من قواعد

التفسير المهمة. ومن جملة القواعد الاسماء الحسنى في خواتم الایات الاسماء الحسنى في خواتم الایات. تجرى مجرى التعليل لما -

00:58:30

من الاحكام في الاية تجرى مجرى التعليل لما ذكر من الاحكام بالالية. اعيد القاعدة مرة اخرى. الاسماء الحسنى في خواتم الایات تجرى مجرى التعليل لما ذكر من الاحكام في الاية وهذا من وهذه من اعظم القواعد التفسيرية التي تعينك على فهم مدلول الاية او هو -

00:58:58

ترغيب ام؟ ترثي؟ اهـ تجديد ام؟ تخفيف؟ اهـ تغليظ ام رحمة فاذا ختم الله عز وجل اية من سور القرآن من ايات القرآن. باسمين فاعلم انه انما خصها هذين الاسمين لتناسبهما مع ما ذكر في الاية من الامور والاحكام الشرعية -

00:59:32

كقول الله عز وجل والسارق والسارقة فقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله. او يناسب ان اختم الاية والله غفور رحيم. لا لماذا؟ لأن هذا حكم شرعي وحدـ. وفيه قطع يد ودماء تسيل. وانسان -

00:59:58

وسنحرمه من يدهـ. فاذا هذا يحتاج الى عزة وحكمةـ. الى عزة في تنفيذ الاحكام والا يحمل الانسان والا تحمل الانسان الرأفة والرحمة والا يحمل الانسان رأفتـ. ورحمته ان قيل شيئا من حدود الله واحكامـهـ. ولذلك ختم الله عز وجل تلك الاية بقوله ان الله عزيز حـكـيمـ

01:00:18

والله عـزيـزـ حـكـيمـ. اي عـزـ فـحـكـمـ فـقـطـ. لكن انـظـرـ الىـ الاـيـةـ التـيـ بـعـدـهـ لـمـ كـانـتـ فـيـ مـقـامـ الرـحـمـةـ وـالـتـوـبـةـ وـاـنـفـتـاحـ اـبـوـابـ الـلـطـفـ الـرـبـانـيـ. قال الله عـزـ وـجـلـ فـمـنـ تـابـ؟ـ منـ -

01:00:48

بعد ظلمـهـ وـاـصـلـحـ فـاـنـ اللهـ يـتـوـبـ عـلـيـهـ. هـلـ يـنـاسـبـ اـنـ تـخـتـمـ الاـيـةـ وـالـلـهـ عـلـيـ عـظـيمـ عـزـيـزـ حـكـيمـ وـاـحـدـ قـهـارـ جـبـارـ مـهـيـمـنـ تـلـكـ الـاـسـمـاءـ الـتـيـ تـقـشـعـرـ لـهـ الـاـبـدـانـ؟ـ لـاـنـ المـقـامـ مـقـامـ تـفـضـلـ وـحـنـانـ وـمـقـامـ عـطـفـ -

01:01:08

مقـامـ رـحـمـةـ فـحـيـنـدـ قـالـ انـ اللهـ غـفـورـ رـحـيمـ. ايـ لـمـغـفـرـتـهـ وـرـحـمـتـهـ قـبـلـ تـوـبـةـ التـائـبـينـ. ايـ لـيـسـ ذـاـكـ الـذـيـ فـعـلـتـهـ وـلـيـسـ قـطـعـنـاـ لـيـدـكـ الـذـيـ حـكـمـنـاـ بـهـ عـلـيـكـ يـجـعـلـنـاـ نـطـرـدـكـ عـنـ بـابـنـ اـذـ اـقـبـلـتـ عـلـيـنـاـ تـائـبـاـ نـادـمـاـ -

01:01:28

بـلـ تـعـوـدـ حـالـكـ كـافـظـلـ مـاـ كـانـتـ. فـاـذاـ تـأـمـلـ هـذـهـ تـأـمـلـ تـلـكـ الـخـوـاتـيمـ تـجـعـلـكـ تـفـهـمـ مـنـ مـقـصـودـ الـمـقـصـودـ اـعـظـمـ مـنـ هـذـهـ الـاـيـاتـ منـ هـذـهـ الـاـيـاتـ. وـهـذـهـ اـمـثـلـتـهاـ كـثـيرـةـ. الـقـاعـدـةـ التـيـ بـعـدـهـ الـقـرـآنـ -

01:01:48

يـتـفـاضـلـ بـاعـتـبـارـ مـعـانـيـهـ لـاـ بـاعـتـبـارـ الـمـتـكـلـمـ بـهـ. الـقـرـآنـ يـتـفـاضـلـ بـاعـتـبـارـ مـعـانـيـهـ لـاـ بـاعـتـبـارـ الـمـتـكـلـمـ بـهـ. وـاـظـنـ طـرـقـنـاـ شـيـئـاـ مـنـ هـذـهـ الـقـاعـدـةـ فـيـ بـدـاـيـةـ شـرـحـنـاـ لـهـذـهـ الـقـوـاعـدـ بـرـكـةـ فـاـذاـ قـالـ لـكـ قـائـلـ هـلـ يـمـكـنـ اـنـ نـقـولـ اـنـ سـوـرـةـ كـذـاـ اـفـضـلـ مـنـ سـوـرـةـ كـذـاـ اوـ اـنـ اـيـةـ كـذـاـ اـفـضـلـ مـنـ اـيـةـ كـذـاـ -

01:02:08

فـقـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ مـجـمـلـ. فـاـنـ كـنـتـ تـقـصـدـ بـالـتـفـاضـلـ بـيـنـ اـبـعـاـتـ الـقـرـآنـ اـعـتـبـارـ الـمـتـكـلـمـ بـهـ فـهـذـاـ لـاـ يـدـخـلـهـ التـفـاضـلـ. فـالـقـرـآنـ كـلـهـ فـضـلـهـ وـاحـدـ بـاعـتـبـارـ الـمـتـكـلـمـ بـهـ. لـاـنـ الـمـتـكـلـمـ بـالـقـرـآنـ مـنـ اـوـلـهـ الـىـ اـخـرـهـ اـنـمـاـ هـوـ اللهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ. فـضـلـهـ بـاعـتـبـارـ الـمـتـكـلـمـ بـهـ وـاحـدـ. وـاـمـاـ بـاعـتـبـارـ

01:02:38

دـلـلـةـ وـمـعـانـيـ الـاـيـاتـ فـلـاـ جـرـمـ اـنـ الـقـرـآنـ يـتـفـاضـلـ. وـلـذـكـ قـلـ هـوـ اللهـ اـحـدـ تـعـدـلـ ثـلـثـ الـقـرـآنـ وـسـبـعـ الـمـثـانـيـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ هـيـ سـوـرـةـ الـفـاتـحةـ وـالـتـيـ مـاـ اـنـزـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ فـيـ الـتـوـرـاـةـ وـلـاـ فـيـ الـاـنـجـيـلـ وـلـاـ فـيـ الـزـبـورـ مـثـلـهـاـ فـهـيـ مـنـ جـمـلـةـ خـصـائـصـ -

01:03:08

بـهـذـهـ الـاـمـةـ وـنـزـلـ بـهـاـ مـلـكـ لـقـولـهـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ اـنـ مـلـكـاـ نـزـلـ مـنـ السـمـاءـ فـقـالـ اـبـشـرـ نـورـينـ اوـتـيـتـهـمـاـ لـمـ يـؤـتـهـمـاـ نـبـيـ قـبـلـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ وـخـوـاتـيمـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ مـاـ قـرـأـتـ لـاـ تـقـرـأـ مـنـهـمـ بـحـرـفـ الـاـ -

01:03:28

اوـ كـمـاـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ اللهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ. وـكـذـكـ اـيـةـ الـكـرـسـيـ فـانـ الدـلـلـ دـلـ عـلـىـ اـنـهـ اـعـظـمـ اـيـةـ الـقـرـآنـ كـمـاـ فيـ صـحـيـحـ الـاـمـامـ الـبـخـارـيـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـيـ بـنـ كـعـبـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ. لـمـاـ قـالـ لـهـ اـيـةـ فـيـ الـقـرـآنـ اـعـظـمـ؟ـ قـالـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ اـعـلـمـ. قـالـ فـطـرـبـ فـيـ صـدـرـهـ -

01:03:48

عـفـواـ فـقـالـ اللهـ لـاـ اللهـ لـاـ هـوـ الـحـيـ الـقـيـومـ. فـضـرـبـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ صـدـرـ اـبـيـ. وـقـالـ لـيـهـنـكـ الـعـلـمـ اـبـاـ مـنـذـ اوـ كـمـاـ قـالـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. فـاـذاـ لـاـ بـأـسـ بـتـفـاضـلـ بـاعـتـبـارـ الـقـرـآنـ بـاعـتـبـارـ دـلـالـاتـهـ وـمـعـانـيـهـ -

01:04:08

ولكن لا يجوز التفضيل بينه باعتبار المتكلم به والقائل. القاعدة التي بعدها معرفة اسباب النزول لازمة لفهم معاني القرآن. معرفة اسباب النزول لازمة لفهم معاني القرآن لأن العلماء يقولون ان معرفة سبب تورث معرفة المسبب. فاذا اشكل عليك شيء من ايات القرآن فان مما - 01:04:28

ان يعيشك على فهم معانيها ان ترجع الى اسباب نزولها. وقد الفت مؤلفات كثيرة ولله الحمد والمنة في اسباب النزول فعلى والمفسرين كتاب الله عز وجل ان يحرص على التعرف على اسباب نزول القرآن - 01:05:02

وقد كان نزول القرآن جملة واحدة من اللوح المحفوظ الى بيت العزة الذي في السماء الدنيا ليلة القدر كما قال الله عز وجل انا انزلناه في ليلة القدر ثم جاء ثم صار ينزل منجما حسب الواقع والحوادث على مدار ثلاث وعشرين سنة اي مدار - 01:05:18 النبوة النبوة فمنه ما نزل بمكة ومنه ما نزل بالمدينة ومنه ما نزل ابتداء ومنه ما نزل على واقعة حصلت بل ربما تقع واقعة وتنزل سورة كاملة. كما حصل في قل هو الله احد. لما قال المشركون - 01:05:38

للنبي صلى الله عليه وسلم انساب لنا ربك فانزل الله عز وجل سورة كاملة قل هو الله احد. وكذلك في وقعة الاحزاب نزلت سورة الاحزاب. وربما تنزل ايات معدودة على وقائع معينة - 01:06:02

الايات التي نزلت في الظهار والایات التي نزلت في الليل. والایات التي نزلت في سورة في صدر سورة ال عمران في قدوم وفـ نصارى نجران. فاذا على المفسر اذا اراد ان يكمل فهمه لمعنى الآية ومدلولاتها - 01:06:22

ويعرف المقصود بها ان ينظر الى اسباب النزول. فانك اذا قرأت آية او سورة انت تعرف و تستحضر في ذهنك سبب سوف يعيش قلبك مع هذه الايات ما لا يعيشه اذا قرأت كلاماً مجرداً عن معرفة سبب نزوله. فان قلت - 01:06:42

اضرب لنا يا ابا راشد مثلاً اقول خذوا مثلاً لو اني قلت لو انهم لو ان موقفاً صعباً مر على في حياتي موقفاً مبكياً على في حياتي فقلت فيه قصيدة شعرية - 01:07:02

ثم بعد عشرين سنة صارت لي امسية شعرية فمن جملة القصائد التي قرأتها هذه الليلة هي تلك القصيدة التي بنيت على موقف من قبل كم؟ عشرين سنة. وكان من جملة - 01:07:17

في السامعين رجل يعرف ايش يا جماعة؟ رجل يعرف السبب الذي من اجله قيلت هذه القصيدة ويعرف تفاصيل القصة والامر الصعب الذي مر على وكيف تجاوزته وكيف اثر في بينما اغلب من في القاعة لا يعرفون وانما يتلذذون بتصفييف الكلمات واتساق الوزن - 01:07:36

والالقاء في بينما انا اقول مفردات القصيدة فاذا واحد من هذه المجموعة يبكي بينما بقية المجموعة لم يتأثروا. ما الذي جعل هذا الرجل يبكي؟ انه عارف السبب الذي قيلت في هذه. فكان كل بيت منها يعبر عن موقف - 01:07:58

يعبر عن موقف معين. فاذا معرفة سبب نزول الايات ولله ولكتابه المثل الاعلى لكن من باب التوضيح والتفيين فقط. لا جرم انه يجعل القلب عيشوا مع هذه الايات ويتأملها ويتدبرها ويتحرك دمع العين لها ووجل القلب عند قراءتها وسماعها - 01:08:20

فيتحقق في من يعرف اسباب النزول قول الله تبارك وتعالى الله نزل احسن الحديث كتاباً مثانياً كتاباً متشابهاً مثانياً تتشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر الله. هذا لا يمكن الا اذا - 01:08:40

اذا تم الفهم اذا تم الفهم ولا يمكن ان يتم فهم الانسان فيما يقرأ الا اذا كان عارفاً باسباب النزول فالله الله ان يحرص العبد على ذلك. فمعرفة اسباب النزول هي خير سبيل لفهم معاني القرآن وكشف الغموض - 01:09:00

يختلف معاني بعض الايات في تفسيرها. قال الامام ابن دقيق العيد رحمة الله بيان سبب النزول طريق قوي في فهم القرآن الكريم. انتهى كلامه. وقال الامام الواحد وللواحدي هذا كتاب في اسباب النزول جميل جداً ومحقق - 01:09:20

في رسالة جامعية قال رحمة الله لا يمكن تفسير القرآن دون الوقوف على قصة الآية. او قال على قصتها وبيان نزولها ويزيد عليه الامام ابن تيمية رحمة الله بـان معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فـان العلم - 01:09:40

السبب يورث العلم بالسبب. يورث العلم بالسبب. فـان قلت وكيف طريق معرفة النزول وكيف طريق معرفة اسباب النزول؟ فـنقول

اما ان تقرأ كتابا من الكتب الموثوقة التي تبين لك اسباب النزول للعامة والخاصة. واما ان تسأل العلماء ان كنت غير عارف -

01:10:00

بالقراءة او غير عارف باسماء الكتب او غير قادر على تحمل لأواء القراءة فتسأل اهل العلم لقول الله تبارك وتعالى انا نحن نزلنا الذكر
لقول الله عز وجل فاسألو اهل - 01:10:30

الذكر ان كنتم لا تعلمون. بل ان معرفة سبب النزول قد يكون معينا على الترجيح عند اختلاف المفسرين معرفة سبب النزول قد يكون معينا على الترجيح معرفة الراجح من المرجوح عند اختلاف المفسرين. من امثلة - 01:10:50
مثلا في تفسير قول الله عز وجل لا تحسين الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فقد كشف الامام ابن عباس رضي الله عنهم ببيان سبب نزول هذه الاية. فقد روى الامام البخاري ومسلم في صحيحهما - 01:11:10
ان مروان ابن الحكم قال لبوابه اذهب يا رافع الى ابن عباس فقل لان كان كل امرئ بما اوتى او قال اتى واحب ان يحمد بما لم يفعل
معذبا لمعذب اجمع - 01:11:33

يقول رح قل له وش معنى هالاية؟ اشكل عليه معنى الاية؟ يقول اذا كان الله سوف يعذبنا على كل ما نؤتيه ونحب ان نحمد بما لا بما لم نفعل فاننا حينئذ معذبون اجمعون. فقال ابن عباس وما لكم ولهذه؟ يعني ليس هذا هو المعنى الذي تقصده الاية انما - 01:11:53
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودا. فسألهم عن شيء فاخبروه بغيره. فاروه انهم قد احمدوا اليه بما اخبروه وفرحوا بما اتوا من كتمانهم. فاذا لا يدخل في هذه الاية الا من يكتوم ما يجب بيانه - 01:12:13

من العلم ثم بعد هذا الكتمان يفرح بأنه كتم ولم يخبر ولم يبين ولم يقع في الفخ واضح هذا ولا لا؟ ويدخل في معنى الاية ايضا من باب الترجيح من يتزوي بزوجه من العلماء على انه على ان - 01:12:33

انه زيه على انه زيه. كالذين يسرقون رسائل العلماء ويطبعونها باسمهم. او الذين يسرقون كلام العلماء ولا ينسبونه ولا ينسبونه لهم.
فكل هؤلاء داخلون في حكم الاية. ومن امثلة ذلك ايضا قول - 01:12:52

الله تبارك وتعالى ان الصفاء يعني انا اضرب لكم امثلة على ان معرفة سبب النزول يمكن تعين الانسان على فهم الراجح. المقصود عند خلاف العلماء من امثلة ذلك ايضا قول الله تبارك وتعالى ان الصفاء والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت او اعتمر - 01:13:12
فلا جناح عليه ان يطوف بهما. قال اهل العلم ظاهر الاية لا يقتضي ان السعي فرض في الحج والعمرة. لانه قال فلا جنح.
لان رفع الجنح يفيض الاباحة - 01:13:32

لا الوجوب. ومن هنا تمسك الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى بذلك. فهو يرى ان السعي بين الصفا والمروة انما ما هو واجب فقط وليس بركن. وعلى تاركه دم مع صحة حجه. فصحح الامام ابو حنيفة الحج - 01:13:52

والعمرة ولو لم يسعى الانسان بين الصفا والمروة عملا بنفي الجنح هنا. ولكن بعد مراجعة سبب النزول تبين لنا معنى الاية ببيانا جافيا
كافيا. ولماذا قال الله فلا جناح؟ مع انهم ركن في الحج والعمرة. فلماذا يقول ان ان سعي فلا جناح - 01:14:12
فقد روى الامام البخاري ومسلم من حديث عروة رحمه الله تعالى قال سألت عائشة رضي الله تعالى عنها ارأيت قول الله عز وجل ان
الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما قلت فوالله ما على احد - 01:14:32
جنح الا يطوف بهما؟ يقول هل هذا الفهم اللي فهمته انا من الاية صحيح؟ فقلت عائشة رضي الله تعالى عنها بئس ما قلت يا ابن
اختي بئس ما قلت يا ابن اخي انا لو كانت على ما اولتها - 01:14:52

عليه كانت فلا جناح عليه ان يطوف عليهما. ولكنها انما نزلت ان الانصار قبل ان يسلموا كانوا يهلوون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها
في الجاهلية. وكان من اهل وكان من اهل لها - 01:15:07

يتخرج ان يطوف بين الصفا والمروة. فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انا كنا في الجاهلية اذا
اهللنا لمنت. اي ذبحنا لها واهللنا باسمها. وهي معروفة هي بين الصفا والمروة. كانت قد يدما في الجاهلية - 01:15:27
قال انا كنا نتخرج ان نطوف بالصفا والمروة في الجاهلية اذا اهللنا لمنات. فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله الى

قوله فلا جناح عليه ان يطوف بهما. قالت عائشة ثم سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بهما الى اخر كلامها - [01:15:48](#)
فالشاهد من هذا ان قول الله عز وجل فلا جناح انما ينفي هذا الفهم الفاسد الذي كانت من كان من الجاهلية كان من رواسب الجاهلية
واصطحبه هؤلاء بعد الاسلام فكانوا ربما تحرجوا فاراد الله - [01:16:08](#)

عز وجل ان يقطع دابر هذا التحرج بنفي الجناح. ولا يقصد ان يبين حكم الطواف في ذاته. وانما اراد ان يرفع تلك الرواسب الجاهلية
التي استقرت في اذهانهم مما كانوا يفعلونه قبل الاسلام - [01:16:28](#)

واعلم رحمة الله تعالى ان الاسباب قد تتعدد ويكون النازل لها جميعا واحد كايات حصلت قضيتان في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلها نزلت فيها ايات اللعان. السبب - [01:16:43](#)

متعدد فالسبب متعدد والنازل واحد. والنازل واحد وربما يكون العكس ربما يكون العكس يعني ماذا؟ اي يتعدد النازل والسبب
واحد ان يتعدد النازل والسبب واحد كالايات التي وردت في سورة الانفال في من اولها الى الاية الأربعين التي تتكلم عن - [01:17:03](#)
الاصلاح والقتال كلها ايات تحمل موضوعات كبيرة. فتتعدد النزول ولكن السبب واحد وهو خلافهم او اختلافهم في قسمة غنائم بدر
وهذا واضح باذن الله اذا الله او صيكم يا اخواني او صيكم يا اخواني باذن الله اذا كنتم تريدون فهم القرآن على
وجهه الصحيح - [01:17:32](#)

القاعدة التي بعدها دعوى النسخ في كتاب الله بالاحتمال لا تقبل دعوة النسخ بالاحتمال في كتاب الله عز وجل. لا تقبل لأن المقرر ان
النسخ بالاحتمال لا يجوز. ولأن المقرر ان اعمال الكلام اولى من اهماله - [01:18:02](#)

ولأن المقرر عند العلماء ان الجمع مقدم على القول بالنسخ. ولأن المقرر عند العلماء انما كان ثابتنا بيقين فلا يجوز الحكم عليه
بالارتفاع الا بيقين. واما الاحتمالات والظنون اوهام فاننا لا يجوز لنا ان نجعلها عدمة في القول بالنسخ. فإذا اي اية يدعى فيها انها
منسوبة - [01:18:36](#)

الواجب علينا ان نقف مع هذه الدعوة موقف الرافض لها في اول الامر حتى ننظر الى برهان من ادعى انها منسوبة. فان وجدناه
برهانا يقينيا قاطعا فحينئذ لا بأس بان نقول بانها منسوبة. واما اذا رأينا برهانا ضعيفا - [01:19:06](#)

مبنيا على الاحتمال والظنون والاواعيام فانه لا يجوز لنا ان نسير معه في هذه الدعوة. لأن هذه الاية ثابتة بيقين فلا يجوز ان نحكم
عليها بانها مرفقة الا بيقين اخر. وسوف تفعكم هذه القاعدة كثيرا في التفسير - [01:19:26](#)
لأنك سوف تمر على ايات كثيرة في القرآن جدا جدا. يدعى بعض المفسرين فيها انها منسوبة وان الناسخ لها وكذا ثم اذا تأملت
وتدبّرت وجدت ان الجمع بينها وبين ما ادعى انه ناسخ لها انه جمع يسير لا تكلف فيه ولا - [01:19:46](#)

غلو ابدا. فحينئذ متى ما امكن الجمع بين الآيات التي ظاهرها التعارض التي ظاهرها عندها في عقولنا نحن التعارض فهو مقدم على
النسخ. فلا يجوز ان نجح الى النسخ ما دمنا قادرين على القول بالجمع بينهما - [01:20:06](#)

القول على القول بالجمع بينهما. فمن ذلك مثلا على سبيل المثال قول الله عز وجل ان انفروا خفافا وثقالا. اما كلمة خفافا فلا اشكال
فيها. لكن الاشكال عند بعض العلماء في قوله - [01:20:26](#)

ثقالا فهم ان الثقل هنا هو ثقل المرض والاعياء والتعب والعجز. الحسي الذي يعذر به الانسان ظن ان الثقل هنا هو ثقل المرض. كما قال
صلى الله عليه وسلم ان بالمدية - [01:20:46](#)

ومن ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا الا وهم معكم حبسهم المرض. او قال الا شاركوكم في الاجر حبسهم العذر وبناء على هذا الفهم
من هؤلاء العلماء غفر الله لهم قالوا ان كلمة ثقالا منسوبة. فالثقل اي - [01:21:06](#)

مرفوع عنه الخروج للجهاد. بقول الله تبارك وتعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا
نصحوا الله ورسوله ما على المحسنين من سبيل - [01:21:26](#)

انتم فهمتم هذا انتم فهمتم هذا ولا لا الاشكال عندنا في خفاف ولا ثقال؟ طيب ظن بعض العلماء في ثقال ايش؟ انه وثقل المرض.
فرأوا ان هناك ايات ترفع الجهاد عن المرضى. فقالوا ان كلمة ثقالا منسوبة بهذه - [01:21:42](#)

الايات. بينما ان الحقيقة والواقع انه ليس ثمة ناسخ ولا منسوخ بين هذه الايات. لان الشقال هنا ها ثقال الهوى ثقل عدم الرغبة في الموت في سبيل الله. ثقل الخوف ثقل الرغبة في البقاء في هذه الحياة الدنيا. ثقل - 01:22:02

تمتاع بالاولاد والزوجة ثقل النفر في الحر. ثقل الخوف من العدو. ثقل الفتنة المدعاة اذن لي ولا تفتني. فاذا هو ثقل حقيقي ولا ثقل وهمي؟ الجواب انه ثقل وهمي لكنهم يجعلونه ثقلا حتى يعتذروا عن الخروج مع النبي صلى الله عليه وسلم. فالله عز وجل امر المؤمنين ان - 01:22:22

تنفروا خفافا وثقلا حتى ولو كنتم خائفين انفروا حتى ولو كنتم تحبون زوجاتكم انفروا حتى وان كنتم تخافون هنا الموت انفروا انفروا حتى مع هذا الثقل. كما قال الله عز وجل كتب عليكم القتال وهو كره لكم. فالانسان يخرج الى الجهاد. وربما بعض الناس -

01:22:52

يجد في صدره حرجا وثقلا كيف سنقاتل؟ كيف من سينفق على اولادنا؟ من سيرعاهم بعدها؟ اليه كذلك؟ وهذا يستشعره الانسان اذا رأى صف العدو وليس بينه وبين الموت الا رصاصة تدخل في جسده. فيترك اهله وماله وارصده في البنوك. ويترك هذه الدنيا ويودعه. هل - 01:23:12

بشق عظيم. فالله عز وجل امر المؤمنين ان ينفروا خفافا وثقابا. اذا الثقل ليس هو ثقل المرض حتى نجعل الايات التي تنفي الجهاد عن المرضى ناسخة لقوله ثقلا افهمتم هذا؟ فاذا سوف تمر عليك ايات كثيرة من هذا. بل ان من اعجب الدعاوى التي - 01:23:32

اطلعت عليها في التفاسير. دعوة بعض العلماء عفا الله عنا وعنه. ان قول الله عز وجل فاقتلو المشركين حيث وجدتموهم نسخت مئة اية من القرآن. مئة وعشرين اية من القرآن. الايات التي تأمر بالاعراض عن المشركين بالصفح عن المشركين. بعدم مقاتلة المشركين -

01:23:52

كل هذا يعتبره منسوخا بقول الله عز وجل فاقتلو المشركين حيث وجدتموهم. وهذا فيه نظر كبير. لما لان الجمع بين الادلة واجب ما امكن. والنبي صلى الله عليه وسلم مرت عليه حالتان. حالة ضعف وعدم وجود دولة اسلامية وقوة - 01:24:12

اسلامية وحالة ها وحالة قوة. فلما كان في حالة الضعف كان يؤمر بالاعراض والصفح وترك القتال وابداء القتال. لكن لما كان في القوة امر بماذا؟ بالقتال وان يقاتل المشركين حتى لا تكون فتنة. فاذا ليس هذا ينسخ - 01:24:32

هذا ولا هذا يبطل دلالة هذا. بل هذا نجمع بينهما باختلاف احوال المسلمين. فان كانوا الدولة الاسلامية في حالة الضعف والمهانة وقلة العدد والعتاد والوهن حينئذ نتعامل بالاعراض والصفح والصبر على ما يجيئنا من هؤلاء الكفرا - 01:24:52

ما نعاملهم بما يعاملوننا به ونحن ضعفاء حسيا. واما فتوات الشباب وحماس الشباب هذا بدمرا الامة ذا لاما نعطي الدنيا في ديننا بعض الشباب يقول لما نعطي الدنيا في ديننا؟ لا نحن لا نعطي الدنيا في ديننا. ولكن انت انظر الى الواقع. هل الواقع الان لان - 01:25:16

ثم جاهزة للقتال؟ هل الامة الان جاهزة للقتال؟ امة مغيبة في الذنوب وفي خلوات في مستنقعات وتولى عليها الطغاة المجرمون هذه الامة غير صالحة الان للقتال ولا للجهاد. غير صالحة للقتال ولا للجهاد. فالعلماء احکم نظرۃ العلماء احکم في - 01:25:36

والصفح والتجاوز وعدم الخروج وعدم اغاثة الكفار حتى لا يهجموا على ديار الاسلام لانهم انهجموا. لن توجد قوة ترد هجومهم الا اذا لملمت الامة شعثها واتكلت على ربها وتركت الركون والخضوع للدنيا حينئذ - 01:25:56

الاعداد يكون كاما. اما الان فلا. فالشاهد انا اذا كنا في حالة ضعف فنعمل بماذا؟ بالايات التي تأمر بالاعراض وترك القتال. واذا كنا في حالة القوة نعمل بالايات التي توجب علينا الجهاد والسيف. اوليس كذلك؟ فاذا هل هناك نسخ؟ الجواب لا بل هو من توسيعه - 01:26:14

الله على الامة وكما قال العلماء لكل مقام لكل مقال - 01:26:35